الدكتاتورية واثرها على انفاذ القوانين المالية

Dictatorship and its impact on the enforcement of financial laws

م.م علي غانم حسن

مديرية تربية الانبار

Ins2ali@gmail.com

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٤/٥/٤ تاريخ قبول النشر ٢٠٢٤/٨/١١

المستخلص

تبرز أهمية دراسة الدكتاتورية التامة واثرها على انفاذ القوانين المالية عبر القاء الضوء على المرتكزات الاساسية التي يقوم عليها مضمون السلطة الدكتاتورية التامة تفترض الدراسة بأن السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاسها على انفاذ القوانين المالية لها انعكاس سلبي على انفاذ القوانين المالية، فالسلطة الدكتاتورية التامة دائماً تميل الى استخدام موارد الدولة وتسخيرها لصالح النظام الحاكم، كما تتدخل في الحياة الخاصة للأفراد وتسلب منهم حقوقهم بحجة تغليب المصلحة العامة على الخاصة، بيد ان هذا الاجراء له انعكاس سلبي اذ يولد الشعور لدى المكلفين بأن تلك السلطة تسخر موارد البلد لصالحها وبالتالي فأن ما يدفعونه من ضرائب تذهب الى جيوب الفاسدين من السلطة، الامر الذي يؤدي الى عدم امتثالهم للقوانين المالية، وان السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية مرتبطة بشكل اساسي بمعايير الحكم فاذا كانت السلطة الدكتاتورية تستخدم وسائل القمع والعنف من اجل ديمومة الحكم وارغام المحكومين على تنفيذ القوانين باستخدام وسائل الاكراه، فأن تلك السلطة تولد السخط الشعبي لدى المكلفين من عامة الشعب وعدم امتثالهم للقوانين المالية، من جراء اعمالها الدكتاتورية.

الكلمات المفتاحية: الدكتاتورية المذهبية، الدكتاتورية غير المذهبية، المكلف الضريبي، أنفاذ القوانين المالية

Abstract

The importance of studying complete dictatorship and its impact on the enforcement of financial laws is highlighted by shedding light on the basic foundations on which the content of complete dictatorial authority is based. The study assumes that complete dictatorial authority and its reflection on the enforcement of financial laws have a negative impact on the enforcement of financial laws. Complete dictatorial authority always tends to use state resources and harness them for the benefit of the ruling regime. It also interferes in the private lives of individuals and deprives them of their rights under the pretext of giving priority to the public interest over the private. However, this procedure has a negative impact, as it generates a feeling among taxpayers that this authority harnesses the country's

resources for its benefit، and thus the taxes they pay go into the pockets of corrupt officials in power، which leads to their non-compliance with financial laws. Complete dictatorial authority and its reflection on the enforcement of financial laws are fundamentally linked to the standards of governance. If the dictatorial authority uses means of oppression and violence in order to perpetuate rule and force the ruled to implement the laws using means of coercion, then this authority generates Popular discontent among taxpayers from the general public and their non-compliance with financial laws، as a result of its dictatorial actions.

Keywords: Sectarian dictatorship, non-sectarian dictatorship, taxpayer، enforcement of financial laws.

المقدمة

تعتبر الدكتاتورية احد اشكال أنظمة الحكم الشمولي، أذ تقوم على تركيز جميع السلطات بيد حاكم فرد، يتولى السلطة بطريق القوة والعنف او بطريق ديمقراطي يفضي فيما بعد الى تركيز السلطة بيده ويمارسها بحسب مشيئته، كما أن استخدام السلطة الدكتاتورية التامة لوسائل العنف والقمع من اجل ديمومة الحكم وتنفيذ القوانين التي تفرضها تلك السلطة، له انعكاس سلبي على انفاذ القوانين المالية وذلك بسبب الشعور المتولد لدى المحكومين وقناعتهم بأن تلك السلطة لا تتجاوب مع الشعب ولا مع معتقداتهم الاخلاقية والدينية والقيم السائدة في المجتمع ولا مع حاجاته الاقتصادية، الامر الذي يترتب عليه تولد القناعة لدى المكلفين بأن تلك السلطة تستخدم وسائل القوة والاكراه من اجل تحقيق مصلحتها الخاصة على حساب الشعب المحروم من ابسط حقوقه والمسلوب الارادة، مما يترتب عليه عزوف المكلفين عن الامتثال الطوعي للقوانين المنبثقة عن تلك السلطة الدكتاتورية وخصوصاً القوانين المالية منها. لأجل الاحاطة بالموضوع من كافة الجوانب لا بد من تناول ما يأتي:

أولاً: أهمية الدراسة: تبرز أهمية دراسة الدكتاتورية التامة واثرها على انفاذ القوانين المالية عبر القاء الضوء على المرتكزات الاساسية التي يقوم عليها مضمون السلطة الدكتاتورية التامة، بالإضافة الى انواع السلطة الدكتاتورية، وصولاً الى طبيعة وسياسات السلطة الدكتاتورية وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية وذلك للوصول الى هدف الدراسة واهميتها.

ثانياً: مشكلة الدراسة: مما لا مراء فيه ان السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية مرتبطة بشكل اساسي بمعايير الحكم فاذا كانت السلطة الدكتاتورية تستخدم وسائل القمع والعنف من اجل ديمومة الحكم وارغام المحكومين على تنفيذ القوانين باستخدام وسائل الاكراه، فأن تلك السلطة تولد السخط الشعبي لدى المكلفين من عامة الشعب وعدم امتثالهم للقوانين المالية، من جراء اعمالها الدكتاتورية.

ثالثاً: فرضية الدراسة: تفترض الدراسة بأن السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاسها على انفاذ القوانين المالية لها انعكاس سلبي على انفاذ القوانين المالية، فالسلطة الدكتاتورية التامة دائماً تميل الى استخدام موارد الدولة وتسخيرها لصالح النظام الحاكم، كما تتدخل في الحياة الخاصة للأفراد وتسلب منهم حقوقهم

بحجة تغليب المصلحة العامة على الخاصة، بيد ان هذا الاجراء له انعكاس سلبي اذ يولد الشعور لدى المكلفين بأن تلك السلطة تسخر موارد البلد لصالحها وبالتالي فأن ما يدفعونه من ضرائب تذهب الى جيوب الفاسدين من السلطة، الامر الذي يؤدي الى عدم امتثالهم للقوانين المالية.

رابعاً: منهجية الدراسة: سوف تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والتاريخي لملائمته لأهداف البحث بصدد استجلاء ملامح السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية وبيان مضمونها وخصائصها وسياساتها الاساسية المتبعة من كافة النواحي للوصول الى أهداف الدراسة.

خامساً: هيكلية الدراسة: تعكس خطة البحث اهتمامات هذه الدراسة ومراميها، لذا قد اثرنا تقسيم موضوع دراستنا الى مطلبين، نتناول في المطلب الاول مضمون السلطة الدكتاتورية التامة، ام المطلب الثاني نوضح فيه الدكتاتورية واثرها على انفاذ القوانين المالية.

المطلب الأول: مضمون السلطة الدكتاتورية التامة

من المعروف أن الانظمة الدكتاتورية تختلف بالدرجة فيما بينها، فبعضها يعرف بالدكتاتورية التامة او المطلقة والبعض الاخر يعرف بالمرنة، لكن جميعها يمارس التسلط والطغيان بصوره المتعددة من التعسف باستخدام السلطة الى قمع الحريات او التضييق عليها او مصادرتها لحقوق الشعب المكتسبة وصولاً الى التحكم بمصير الشعب ورسم مستقبله دون ارادة منه، لكن هناك تفاوت بين الانظمة الدكتاتورية في التوفيق ما بين هذه الاشياء كلها فبعضها يمارس صوراً من هذا التسلط وتدعى الدكتاتورية المرنة، والبعض الاخر تطبقها كلها على ارض الواقع وتدعى الدكتاتورية التامة وهي موضوع بحثنا، لتوضيح ذلك الامر نقسم هذا المطلب الى فرعيين نتناول في الفرع الاول مفهوم السلطة الدكتاتورية التامة، اما الفرع الثاني نوضح فيه خصائص السلطة الدكتاتورية التامة كالآتي:

الفرع الأول: مفهوم السلطة الدكتاتورية التامة

يتحدد مفهوم السلطة الدكتاتورية التامة بأنها شكل من اشكال الحكم تكون فيه السلطة مطلقة بيد شخص واحد ينفرد بممارسة الحكم وسطوته على كافة السلطات الموجودة في الدولة، اي بمعنى ان نظام الحكم يكون بيد حاكم فرد يتولى السلطة عن طريق القوة او العنف، او يتولاها عن طريق الديمقراطية لكن يفضي فيما بعد الى تركيز السلطة بيده يمارسها بحسب مشيئته ويهيمن بسطوته على السلطتين التشريعية والتنفيذية ويملي ارادته على القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية[١]، من دون ان يكون هناك مراقبة حقيقية على اداء نظامه او معارضة سياسية في المجتمع، لتوضيح ذلك الامر نتناول أولاً: تعريف السلطة الدكتاتورية التامة، ثانياً: نوضح أنواع السلطة الدكتاتورية كالآتي:

أولاً: تعريف السلطة الدكتاتورية التامة: عرفت السلطة الدكتاتورية بأنها(النظام السياسي الذي بمقتضاه يستولي فرد او جماعة على السلطة بشكل مطلق دون اشتراط موافقة الشعب، ويرجع استخدام هذا النظام الى الامبراطورية الرومانية التي كانت تعين دكتاتوراً أبان الازمات التي تمر بها لمنح سلطات مطلقة له لمدة سبع سنوات، ويترك بعدها منصبه لتعود الحياة السياسية الى سيرتها الاولى)[٢]، يلاحظ

على هذا التعريف بأنه جعل من السلطة الدكتاتورية التامة التي يمارسها الحاكم مؤقتة بمدة معينة لا تتجاوز ٧ سنوات، اي بمعنى أن الحاكم يكون دكتاتوراً لمدة معينة عندما تواجه البلد ازمة معينة فيمنح في ضوء تلك الازمة الحاكم سلطات واسعة من اجل تسيير امور البلد، لكن بعد انتهاء المدة فأن السلطة الدكتاتورية التامة تزول وتفنى وتعود الدولة وفق سيرتها الاولى اي تعود الدولة الى حالتها الطبيعية، لكن هذا الامر غير مقبول من الناحية الواقعية كون ان تصرفات الحاكم في الظروف الاستثنائية فيها انتهاك للحقوق والحريات المتعلقة بالمحكومين.

كما عرفت السلطة الدكتاتورية التامة ايضاً بأنها(عبارة عن نهج سياسي يقوم على حكم الفرد او القلة للشعب وسياسته في كل صغيرة وكبيرة قهراً دون أرادة المحكومين، ولا تخضع الحكومة فيه لنظام شرعي ولا لقانون وضعي معين، اي لا توجد فيه قيود على سلطات الحاكم وتصرفاته، فهو الذي يصدر القوانين والاوامر واللوائح ويغيرها ويبدلها وفقاً لمشيئته، وقد يكون هذا الدكتاتور فرد او جماعة او هيئة او رئيس دولة ملكاً كان ام رئيس جمهورية)[٣]، يبدوا أن هذا التعريف هو الاقرب الى الصواب من التعريف السابق، كونه جعل السلطة الدكتاتورية بشكل تام (مطلق) دون أن يقيد الحاكم بمدة زمنية معينة لممارسة السلطة بشكل مطلق ودكتاتوري، مثلما حدث في التعريف السابق، بل جعل من النهج السياسي الذي يمارسه الفرد او رئيس الدولة او اي شخص اخر يهيمن على كل مقاليد السلطة في البلاد بشكل مطلق دون تحديد مدة للحكم للحاكم المستبد، أي بمعنى استحواذ الحاكم الدكتاتوري على كافة السلطات والهيئات الموجودة في الدولة، وتفرده بإصدار القرارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية دون الرجوع الى أخذ رأي السلطات المختصة.

بعد استعراض التعريفات السابقة يمكن تعريف السلطة الدكتاتورية التامة بأنها(عبارة عن نظام سياسي مغلق يتولاه شخص واحد دون مشاركة أحد، لا توجد فيه قيود على تصرفات الحاكم بل يمارس السلطة بشكل مطلق دون ان يترك للسلطات الثلاث ممارسة اختصاصاتها، الامر الذي يترتب عليه سلب حقوق الشعب وارادته).

ثانياً: أنواع السلطة الدكتاتورية: بالرغم من ان النظام الدكتاتوري قائم على اساس حكم الفرد وسطوته الا ان الفقه الدستوري ميز بين نوعين من الدكتاتورية هما: الدكتاتورية ذات الصبغة المذهبية واخرى دكتاتورية غير مذهبية أي مجردة عن الانتساب لأي مذهب، لتوضيح الامر تناولهما وفق الاتي:

الدكتاتورية المذهبية: وهي دكتاتورية تستند على أيديولوجية متكاملة (شمولية) تتناول كل ما يتعلق بالنظام السياسي والاجتماعي، وهي في الغالب انظمة شمولية تخالف انظمة الديمقراطية التقليدية والايديولوجية التحررية التي تقوم على مبادئ احترام حقوق الافراد وحرياتهم ، اذ يتوجب على الدولة عدم التدخل في شؤون الافراد الا عند الضرورة لأن للأفراد حقوق لا تستطيع الدولة الانتقاص منها لأنها سابقة عل قيام الدولة بل واعلى من الدولة، بيد ان الانظمة الدكتاتورية ترى عكس ذلك اذ بإمكان الدولة ان تتدخل في كافة نواحي الحياة، ويبرر اصحاب هذه النظرية هذا التدخل على اساس ان الافراد غير

متساوين بطبيعتهم وان المجتمع يتألف من جماعات وليس افراد وبالتالي الاهتمام بالنقابات والجمعيات المهنية ، وتأثر بهذه النظرية كل من النظام النازي في المانيا والماركسي في الاتحاد السوفيتي ونظام موسوليني في ايطاليا، فعلى سبيل المثال كان النازيين ينظرون الى الزعيم هتلر بأنه لا يستمد سلطته من الشعب بل يستمدها من شخصيته ومن صفاته الاساسية كزعيم والسلطة في نظر النازيين ليست حقاً للشعب كما يعتبرون هتلر هو الامة نفسها[٤]، وبالتالي كان النازيين يعتقدون بأن ارادة هتلر هي ارادة الامة وقوله قولها والامة عندما تقدسه وتطيعه انما تقدس وتطيع نفسها.

نستنتج مما سبق نرى بأن الدكتاتورية المذهبية كانت قائمة على الايديولوجية الشمولية حيث كانت ترى بأن الجماعة فوق الفرد ومن ثم لا حدود او قيود على سلطة هذه الطبقة، اذ كان النظام النازي والماركسي والفاشيستي يؤمن بالنظرية الشمولية، لكن ما يؤخذ على هذه النظرية وعلى الدول المعتنقة لها أنها فشلت في تحقيق هذه النظرية كما أن تلك الدول سقطت اما بالحرب مثل نظام هتلر، او بالثورات الداخلية مثل نظام موسوليني في ايطاليا، او الاتحاد السوفيتي الذي تفكك عام ١٩٩١.

الدكتاتورية غير المذهبية: تتميز هذه الدكتاتورية بسمة الواقعية كونها لا تنسب لمذهب معين من المذاهب، بل تقوم على اساس استحواذ فرد على السلطة بطريق القوة والعنف، اذ يطلق عليها البعض الدكتاتورية القيصرية نسبة الى الدكتاتورية التي اقامها نابليون بونابرت في فرنسا عام ١٧٩٩، والنظام الدكتاتوري لويس نابليون سنة ١٨٥٢[٥]، كما وجد هذا النظام امتداد له في الكثير من دول العالم الثالث وذلك على اثر الانقلابات العسكرية التي حدثت في كثير منها، اذ يهيمن شخص واحد على مقاليد السلطة ويدعي أنه يستمد شرعيته من الشعب وليس من ذاته مثلما هو حال اصحاب الدكتاتورية المذهبية.

في اطار ما تقدم يرى البعض أن هذه النظم تتسم عند قيامها بالشرعية الثورية ثم تنتقل الى مرحلة الشرعية الدستورية، اي العودة الى المؤسسات الدستوري بعد استقرار النظام السياسي[٦]، ويرون انها تتولى السلطة مؤقتاً لحين انتخاب جمعية تأسيسية تقوم بمهمة اقامة دستور للبلاد، بيد ان الواقع العملي لا يؤيد هذا الاتجاه كون المؤسسات التي توجدها السلطة هي مؤسسات دستورية بالشكل فقط دون الموضوع.

كما يرى البعض بان الحاكم وفق الدكتاتورية غير المذهبية يبقى مهيمناً على السلطة بالرغم من سلوكه طرقاً يوحي من خلالها بأنه مختار من قبل الشعب كطريقة الاستفتاء الشخصي المتبعة في بعض دول العالم الثالث هذا من ناحية ومن ناحية اخرى فأن معظم النظم الدكتاتورية التي تبرقعت ببرقع الثورية لم تشرع الدساتير التي وضعتها عن طريق جمعيات تأسيسية منتخبة وانما عن طريق لجان فنية يملي عليها الحاكم ما يشاء مثال ذلك طريقة وضع دساتير العراق لعام ١٩٦٤و١٩٧٠[٧].

نستنتج مما سبق بأن النظم التي اعتنقت الدكتاتورية غير المذهبية تعتمد على الصورية في طريقة اقامة الدستور بالإضافة الى انها تفتقر الى وجهة الواقع العملي وما يريده الشعب بل كانت تعتمد على وجهة الحاكم الدكتاتور، الامر الذي ترتب عليه تضخم سلطات الحاكم لتشمل الهيمنة على زمام الامور في البلاد، فضلاً عن تمسكه بكرسي الحكم حتى الموت او ازاحته عن السلطة عن طريق القوة او العنف.

الفرع الثاني: الخصائص التي تتميز بها السلطة الدكتاتورية التامة

تتميز السلطة الدكتاتورية التامة ببعض الخصائص منها الشمولية، والشخصية، واستخدامها القوة والعنف للوصول الى سدة الحكم، كما توصف بأنها عارضة او مؤقتة، وكذلك اهدارها للحقوق والحريات، لتوضيحها نتناولها بشيء من التفصيل وفق الاتي:

١. الحكومة الدكتاتورية هي حكومة شخصية: تعتمد الحكومة الدكتاتورية بصفة اساسية على شخصية الدكتاتور وما يتمتع به من قوة وقدرة وكفاءة شخصية، وهو المحرك الاول والاخير لكافة مفاصل الدولة، وينصب نفسه حاكماً مدى الحياة، ويعمل جاهداً لتوريث الحكم الى ابنائه او زوجته او اقربائه لان شأن الحكم يخصه وحده دون الشعب[٨]، فالدكتاتور هو السلطة والسلطة هي الدكتاتور. وعلى الرغم من شخصية السلطة في الحكم الدكتاتوري، فأن الدكتاتور يسعى وباستمرار الى اضفاء بعض الصفات الديمقراطية على حكمه من خلال اجراء الاستفتاء من حين لآخر، وكأنه استفتاء على القوانين او التشريعات القائمة، بل على شخصية الدكتاتور لإظهار التأييد الشعبي في داخل البلاد وخارجها.

٢. الحكومة الدكتاتورية تعتمد القوة والاكراه: تقوم الحكومات الدكتاتورية على اساس القوة والعنف والقمع والارهاب (المادي والفكري) من اجل السيطرة على مقدرات الدولة ومؤسساتها، وتوجيهها بالشكل الذي تحقق اهداف الدكتاتور، وعلى الرغم من محاولة الدكتاتور في اضفاء الطابع الشعبي على حكمه بين فترة واخرى، الا ان سياسة العنف والقوة هي التي تكون سائدة ومعتمدة في ظل الحكم الدكتاتوري، فالدكتاتور ان لم يأتي الى السلطة باستعمال العنف والقوة احياناً مثلما تولى (هتلر) الحكم عام ١٩٣٣، فأن الحكم الدكتاتوري لا يمكن أن يستمر الا باستعمال القوة والتهديد بالعنف وغيرها من الوسائل التي تضمن سيطرة الدكتاتور على كافة مقاليد الحكم[٩].

٣. الحكومة الدكتاتورية هي حكومة شمولية: توصف الحكومة الدكتاتورية بأنها حكومة شمولية، حيث يمتد سلطان الدولة إلى كافة جوانب حياة الفرد، فالفرد في ظل هذا النظام لا يساوي شيئا امام مصلحة المجتمع، فالحكومة الدكتاتورية تعنى بالنظام الكلي للدولة، حيث تعلى مصلحة الدولة على مصلحة الافراد وحقوقهم، وبذلك ليس هناك اي مراعاة لحقوق وحريات الأفراد، بل يتم اهدارها والاعتداء عليها في سبيل تحقيق اهدافها، وقمع أي معارضة او حتى اي انتقاد موضوعي يوجه اليها بالقوة .

٤. الحكومات الدكتاتورية تكون عارضة ومؤقتة: تعرف الحكومات الدكتاتورية بأنها حكومات ازمات، تدفع بها حوادث وظروف ومصاعب مختلفة تواجهها الشعوب فتظهر في ظروف استثنائية لتنتهي بانتهائها، فالحكومات الدكتاتورية هي حكومات مؤقتة مصيرها الزوال، لأنها تأتي في ظروف مؤاتيه ومناسبة تساعد على قيامها، كالأزمات السياسية أو الحزبية، او ضد مساوئ حكم قائم، وذلك بهدف المحافظة على استقلال الدولة، ثم تنتهي كما بدأت بعد سنوات من الحكم الفردي المستبد القائم على العنف[١٠].

٥. الحكومات الدكتاتورية دائماً تؤدي الى اهدار الحقوق والحريات: أن الحاكم الدكتاتوري يتذرع دائما بسعيه الى تحقيق الصالح العام بشتى الطرق والوسائل ولو أدى ذلك إلى اهدار الحقوق والحريات وذلك

بحجة تقديم المصالح العامة على الخاصة، بيد ان هذا الاجراء المتخذ من قبل السلطة الحاكمة يترتب عليه الغاء حرية الرأي والاجتماع والصحافة والتعليم وانشاء الاحزاب السياسية او السماح بوجود اي نوع من المعارضة(١١).

نستنتج مما تقدم أن الحكومة الدكتاتورية التامة هي حكومة شمولية تمتد على جميع اقليم الدولة وتستهدف كافة جوانب حياة الفرد، اي بمعنى ان الفرد في ظل هذا النظام لا يساوي شيئاً امام مصلحة المجتمع، فالسلطة الدكتاتورية تعنى بالنظام الكلي للدولة اذ تعلى مصلحة الدولة على مصلحة الافراد وحقوقهم، الامر الذي يترتب عليه اهدر الحقوق والحريات بحجة تقديم المصلحة العامة على الخاصة، عن طريق قيام الدكتاتور بتركيز جميع سلطات الدولة بيده والابتعاد عن توزيع السلطة بوجهها السياسي والاداري، أذ تكون السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية بيده اي انفراده باتخاذه القرارات التي تناسبه دون اي مسؤولية طالما لا توجد سلطة تقابله من حيث القوة والصلاحية.

المطلب الثاني: الدكتاتورية واثرها على انفاذ القوانين المالية

لا ريب ان السلطة الدكتاتورية تعتمد على القوة والاكراه والقمع والارهاب من اجل السيطرة على مقدرات الدولة ومؤسساتها وتجييرها لصالح النظام وحاشيته، اي بمعنى ان سياسة العنف التي يتبعها النظام الدكتاتوري هي السائدة في الدولة من اجل السيطرة على مقاليد الحكم، بيد ان هذا الاجراء المتخذ من قبل الحاكم له انعكاس سلبي على نفسية المكلفين، فيولد في نفوسهم الغضب على سياسات الحاكم الظالمة وبالتالي عدم امتثالهم للقوانين ومنها المالية، لتوضيح الامر نقسم هذا المطلب الى فرعيين، نتناول في الفرع الاول طبيعة ممارسات الحكومة الدكتاتورية وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية، اما الفرع الثاني نوضح فيه سياسات السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاسها على انفاذ القوانين المالية كالآتي:

الفرع الأول: طبيعة ممارسات الحكومة الدكتاتورية وانعكاساتها على انفاذ القوانين المالية

تعتبر السلطة الدكتاتورية صورة من صور الحكم الفردي مثلها مثل الملكية المطلقة، أذ كلاهما يقوم على اساس انفراد شخص بالسلطة، بيد انهما يفترقان في أن الدكتاتور لا يتولى الحكم بالوراثة كالملك بل ينتزعه عنوةً بفضل قوته وجهوده وبذلك فأن الوراثة هي اساس السلطة ومصدرها في الملكية، وأن القوة والعنف هي اساس السلطة الدكتاتورية، فالسلطة الدكتاتورية تحصر جميع السلطات ووظائف الدولة في يد الحاكم ويكون هو صاحب الامر الناهي والسيد المطاع الذي لا مخالف لمشيئته ولا خروج عن ارادته ولا معارضة لاتجاهاته(١٢)، بيد أن هذا الاجراء القسري الذي يتخذه الحاكم الدكتاتوري ضد الشعب بحصره جميع السلطات بيده دون ان يكون لتلك المؤسسات أي رأي يخالف اعمال النظام، له انعكاس سلبي تجاه السلطة الحاكمة من ناحيتين الناحية الاولى: تتمثل بعدم رضاء الشعب على السلطة الدكتاتورية، فالرضاء الشعبي يعني رضا وقبول المحكومين في حق فرد او جماعة تتولى الحكم، وليس أذعانهم للسلطة المستبدة المستخدمة لشتى الوسائل والعنف، ذلك لأنه اياً كان دور القوة والاكراه الذي تمارسه السلطة الدكتاتورية التامة لا تستطيع في حد ذاتها ان تكون اساساً متيناً للسلطة، لذلك فأن الرضا الشعبي والقبول

التي يبديها المواطنين ازاء السلطة هو نابع من ضمير الناس وقناعتهم وتأييدهم للسلطة الحاكمة التي تتطابق ارادتها مع ارادتهم[١٣]، وليس السلطة الدكتاتورية التي ترى بأن ارادتها فوق ارادة الشعب ويحق لها استخدام العنف والقمع من اجل السيطرة على مقدرات الشعوب وتوجهيها على النحو الذي يخدم مصالح الدكتاتور، بحجة تغليب المصالح العامة للبلد على حساب المصلحة الخاصة.

أما الناحية الثانية: فأن استخدام السلطة الدكتاتورية التامة لوسائل العنف والقمع من اجل ديمومة الحكم وتنفيذ القوانين التي تفرضها تلك السلطة، له انعكاس سلبي على انفاذ القوانين المالية وذلك بسبب الشعور المتولد لدى المحكومين وقناعتهم بأن تلك السلطة لا تتجاوب مع الشعب ولا مع معتقداتهم الاخلاقية والدينية والقيم السائدة في المجتمع ولا مع حاجاته الاقتصادية[١٤]، الامر الذي يترتب عليه تولد القناعة لدى المكلفين بأن تلك السلطة تستخدم وسائل القوة والاكراه من اجل تحقيق مصلحتها الخاصة على حساب الشعب المحروم من ابسط حقوقه والمسلوب الارادة، مما يترتب عليه عزوف المكلفين عن الامتثال الطوعي للقوانين المنبثقة عن تلك السلطة الدكتاتورية وخصوصاً القوانين المالية منها، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى فأن استخدام القوة والعنف من قبل السلطة الدكتاتورية لأرغام المكلفين على الامتثال الطوعي للقوانين وخصوصاً المالية منها له ايضاً انعكاس سلبي يتمثل بعدم امتثال المكلفين للقوانين المالية، وذلك لان الجزاء المادي القسري لم يعد السبيل الوحيد لضمان أنفاذ القوانين بشكل عام والمالية منها بشكل خاص، فالتلويح بالقسوة او القوة خير من استخدامها حيال اي محاولات لعدم تنفيذ القوانين، وخير مثال على ذلك هو قول الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم (أدرأوا الحدود بالشبهات) ويبدوا جلياً من هذا الحديث الشريف أنه بالإمكان اعتماد اسلوب التلويح الدائم باستخدام الجزاءات مع التقليل بالمقابل من استخدامها الا عند الضرورة القصوى وبحدود ضيقة جداً، وتطبيق هذه القاعدة الشرعية ادى الى انخفاض جرائم الحدود في عهد الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك بعد وفاة الرسول الكريم في عهد الخلفاء الراشدين، وذلك بسبب التطبيق السليم لتلك القاعدة بالرغم من الانتقادات التي وجهت الى قسوة العقوبات في تلك الجرائم الا ان تطبيقاتها نادرة[١٥].

في اطار ما تقدم فأن الحكومات الدكتاتورية ترى بأن الدولة هي القيمة المطلقة الوحيدة في الحياة الانسانية والقانون ليس الا التعبير الموضوعي عن روح الدولة، اي بمعنى ان الدولة بهذا المفهوم المطلق تتعارض مع فكرة الدولة الحارسة والتي تعتبر اساس الديمقراطيات الليبرالية، ولذلك فأن الدولة يجب أن تتدخل في جميع جوانب الحياة وهذه الفكرة عبر عنها موسوليني بقوله(ان الدولة هي المطلق في مواجهة الافراد والجماعات الذين يبقون دائماً بمثابة امور نسبية في مواجهة الدولة والدولة مجرد حارس ينشغل بواجب تحقيق السلامة للمواطنين والدولة لا تلغي الفرد ولكن تجعله جندياً)[١٦].

تتعدد انواع الحكومات الدكتاتورية فهناك الدكتاتوريات ذات الصبغة المذهبية واخرى غير مذهبية، فالنسبة للأولى تستند على ايديولوجية شمولية تتدخل في حياة الافراد والجماعات ونشاطهم واتجاهاتهم وميولهم الفكرية لتجعلهم خاضعين لحياة عنصرية عقائدية كما هو الحال للعقيدة النازية والفاشية[١٧]، التي

كانت تسود اوروبا قديماً لكن ما يلاحظ على تلك الانظمة أنها قامت بتسخير موارد الدولة لصالحها الخاص تحت ذريعة التدخل في الشؤون الخاصة للفرد من اجل المصلحة العامة، حتى كان مصيرها الزوال، اما الانظمة الدكتاتورية الحالية فتتمثل بالنظام الايراني فقد اتى بالثورة الشعبية الدينية لتخليص الشعب الايراني من حكم الشاه، لكن بعد نجاح الثورة وارساء الدعائم الرئيسية للنظام تحولت تلك الثورة الى نظام دكتاتوري شمولي، قام باستخدام القوة والعنف لقمع المعارضين، بل وحتى التدخل في الحياة الخاصة لأفراد الشعب والسيطرة على مقدرات الشعب تحت ذريعة وعباءة الدين وحماية النظام العام من اعداء الثورة، ولم تقف عند هذا الحد بل قامت بتشريع القوانين ومنها القوانين المالية بزيادة نسبة الضرائب على المكلفين الايرانيين لمواجهة العجز في الميزانية السنوية، لكن بحسب التقارير الغربية تشير الى ان النسبة الاكثر في الانفاق السنوي للميزانية السنوية تذهب للحرس الثوري الذراع الايمن للنظام الايراني، دون الفئات الاخرى المحرومة والمعدومة من ابسط الحقوق، ونتيجة فساد السلطة الدكتاتورية الايرانية المذهبية حصل هناك عزوف عن تطبيق القوانين ومنها القوانين المالية، كذلك تحصل مظاهرات عارمة بين الحين والاخر نتيجة فساد السلطة الحاكمة وضد سياساتها الانتقائية، عليه فأن الفساد الاداري والمالي الذي تتبعه السلطات العامة في الدولة يؤثر على مبدأ المشروعية وبالأخص الالتزام بالقانون، اي بمعنى ان السلطة الحاكمة عندما تضع من القوانين ما يبدو وكأنه يلبي المصلحة العامة ولكن في حقيقتها تلبي مصالح شخصية لجهات معينة او اشخاص معينين ولتتولى الجهات الادارية المعنية وضع تلك القوانين موضع التنفيذ بأنزالها على مقاس تلك الجهات المقربة من السلطة الحاكمة[١٨]، يؤدي الى عدم الامتثال الطوعي للقوانين المالية، وذلك بسبب الشعور المتولد لدى المكلفين بأن حصيلة الضرائب تذهب الى جيوب الفاسدين من القائمين على السلطات العامة وليس للخزينة العامة للدولة.

اما الحكومات الدكتاتورية غير المذهبية فهي الاخرى ايضاً احتالت على الشعب بوضع مؤسسات دستورية لكن فقط بالشكل دون الموضوع، اذ بقي الحاكم هو المهيمن على السلطة بذريعة انه مختار من قبل الشعب وفق طريقة الاستفتاء الشخصي المتبعة في بعض دول العالم الثالث، لكن ما يلاحظ على هذه الانظمة انها اعتمدت على رأي وجهة نظر الحاكم الدكتاتور دون الاكتراث لرأي الشعب باعتباره مصدر السلطات[١٩]، الامر الذي ترتب عليه عدم التزام المحكومين بالقوانين وعدم امتثالهم لها وخصوصاً القوانين المالية، ولم يقف عند هذا الحد بل ان تصرفات الحكومات الدكتاتورية قادتها الى الزوال نتيجة عدم تبصرها بالأمور بالإضافة الى سلطتها المطلقة التي كانت تمارسها ضد الشعب وهيمنتها على السلطات العامة من تشريعية وتنفيذية وقضائية.

الفرع الثاني: سياسات السلطة الدكتاتورية التامة واثرها على انفاذ القوانين المالية

من المسلم به ان سياسات السلطة الدكتاتورية لها اثار او انعكاسات سلبية تتمثل بعدم التزام المكلفين بالامتثال الطوعي للقوانين المالية، وذلك كنتيجة طبيعية كرد فعل من الشعب على السلطة الدكتاتورية، مثال ذلك ما قامت به بعض السلطات الدكتاتورية باختراق النظام الاقتصادي والحاقه

بالدولة عن طريق التأميم والاستيلاء او الهيمنة البيروقراطية لتأمين تحويل نسبة عالية من الدخل القومي على الانفاق الدائم للأجهزة القمعية واجهزة الدعاية والاعلام الموجهة لخدمة السلطة الحاكمة على حساب عامة الشعب[٢٠]، هذا من جانب ومن جانب اخر فأن السلطة الدكتاتورية دائماً تأتي الى الحكم بطرق ملتوية او غير انتخابية مثال ذلك عن طريق التوريث او انقلاب عسكري او سياسي او في بعض الاحيان عن طريق الانتخابات ثم تنقلب على المبادئ التي استخدمتها قبل الانتخابات والتي كانت اساساً لوصولها الى سدة الحكم مثل ما حصل في المانيا عام ١٩٣٣ اذ انقلب هتلر عن المبادئ الشرعية واستخدم الدكتاتورية، ومن السياسات التي تتبعها السلطة الدكتاتورية والتي تؤثر على نفسية المخاطبين بالقاعدة القانونية وخصوصاً المكلفين، هي قيامها بتعديل الدستور بإضافة مواد تتعلق بتمديد مدة بقاء الحاكم في السلطة كما حصل في مصر عام ١٩٨٠ وتونس عام ٢٠٠٢ وذلك لتأمين نفسه في سدة الحكم ومن ثم الحفاظ على البنية المسيرة والمتحكمة بالبلد، فضلاً عن ان الدساتير في ظل الحكومات الدكتاتورية تكون ملغاة او معلقة او مؤقتة او غير معمول بها[٢١]، بيد أن هذه السياسات التي تتبعها السلطة الدكتاتورية التامة عن طريق تعديل الدستور او وقف العمل به وفقاً لمشيئة الحاكم لها انعكاس سلبي يتمثل بعدم التزام الشعب بالقوانين المالية طالما ان الحاكم قد خرق النصوص الدستورية وتجاوز على الحقوق والحريات المتعلقة بالشعب، هذا من جانب ومن اخر فأن قيام الحاكم بصياغة نصوص الدستور بما يؤمن له البقاء في سدة الحكم اكثر مدة من الزمن يؤدي الى عدم رضا الشعب على الحاكم وعلى تصرفاته المخالفة للقانون والدستور، وبالتالي عدم احترام القوانين الصادرة عن السلطة ومنها القوانين المالية.

في أطار ما تقدم تعتبر سياسات السلطة الدكتاتورية التامة وانعكاسها على انفاذ القوانين المالية القاسم المشترك بين عدد كبير من الدول والانظمة في العالم الثالث وعلى رأسها بعض البلدان العربية أذ تتميز بالاستبداد السياسي؛ أي في أنظمة حكم شمولية استبدت بالسلطات، بدون فتح المجال للتشارك والمشاركة السياسية الفعالة والمنتجة، ولعل هذا الاستبداد أدى إلى إفلاس هذه الأنظمة، وتورطها في الفساد المالي والسياسي والاقتصادي، حيث أدى بعضها إلى وهم امتلاك القطر أو الدولة، وكأن السلطة ملكه الخاص، اي إنها أنظمة لا تؤمن لا بالمشاركة ولا بالتشارك مع تفاوتات في الأشكال السياسية وتصريف السلطة في المجتمع، فالأنظمة السياسية العربية يمكن إدراجها في تصنيف الانظمة الدكتاتورية التامة التي يتميز طبعها بخصيصة الاستئثار بالسلطة من طرف نخبة معينة أو أفراد محددين والتمادي في الفعل السلطوي التسلطي، ولا تشهد أي توزيعات للسلطة؛ مما يترتب عنه نوع من الإقصائية السياسية لباقي الفواعل المجتمعية من الكفاءات الأخرى في تدبير السياسات العمومية[٢٢]، مما ادى بالنهاية الى خروج الاحتجاجات في بعض انظمة الدول العربية نتيجة استبدادها وتفردها في القرار السياسي وتردي الاحوال الاقتصادية وغلاء الاسعار وانتشار البطالة والفساد والمحسوبية والمنسوبية، الامر الذي جعل بعض انظمة الدول العربية تفقد ثقتها الشعبية نتيجة سلطتها الشمولية الدكتاتورية، ولم يقف الامر عند هذا

الحد بل سقطت بعض الانظمة العربية نتيجة تلك الاحتجاجات بدءً من سقوط نظام بن علي في تونس، ومبارك في مصر، والقذافي في ليبيا، وفي هذا الصدد نرى أن استبداد السلطة الدكتاتورية الحاكمة هو احد العوامل الرئيسية لفقدان المكلفين ثقتهم بالسلطة الحاكمة وبالتالي عدم امتثالهم للقوانين وخصوصاً المالية، وكذلك خروجهم على النظام الدكتاتوري، وخير مثال على ذلك هو اندلاع ثورات الربيع العربي بسب استبداد الانظمة الحاكمة وتفردها بالقرارات السياسية بما يخدم مصالحها الشخصية دون الاكتراث لمصلحة الشعب.

الخاتمة

بعد أن انتهينا من دراسة بحثنا(الدكتاتورية واثرها على انفاذ القوانين المالية) توصلنا الى عدة استنتاجات وتوصيات يمكن ان نعرضها في جملة من النقاط كلاتي:

أولاً: الاستنتاجات

١. يتحدد مفهوم السلطة الدكتاتورية التامة بأنها شكل من اشكال الحكم تكون فيه السلطة مطلقة بيد شخص واحد ينفرد بممارسة الحكم وسطوته على كافة السلطات الموجودة في الدولة، اي بمعنى ان نظام الحكم يكون بيد حاكم فرد يتولى السلطة عن طريق القوة او العنف، او يتولاها عن طريق الديمقراطية لكن يفضي فيما بعد الى تركيز السلطة بيده يمارسها بحسب مشيئته ويهيمن بسطوته على السلطتين التشريعية والتنفيذية ويملي ارادته على القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

٢. بالرغم من ان النظام الدكتاتوري قائم على اساس حكم الفرد وسطوته الا ان الفقه الدستوري ميز بين نوعين من الدكتاتورية هما: الدكتاتورية ذات الصبغة المذهبية واخرى دكتاتورية غير مذهبية أي مجردة عن الانتساب لأي مذهب.

٣. الدكتاتورية المذهبية تستند على أيديولوجية متكاملة (شمولية) تتناول كل ما يتعلق بالنظام السياسي والاجتماعي، وهي في الغالب انظمة شمولية تخالف انظمة الديمقراطية التقليدية والايديولوجية التحررية التي تقوم على مبادئ احترام حقوق الافراد وحرياتهم.

٤. ان سياسات السلطة الدكتاتورية لها اثار او انعكاسات سلبية تتمثل بعدم التزام المكلفين بالامتثال الطوعي للقوانين المالية، وذلك كنتيجة طبيعية كرد فعل من الشعب على السلطة الدكتاتورية، مثال ذلك ما قامت به بعض السلطات الدكتاتورية باختراق النظام الاقتصادي والحاقه بالدولة عن طريق التأميم والاستيلاء او الهيمنة البيروقراطية لتأمين تحويل نسبة عالية من الدخل القومي على الانفاق الدائم للأجهزة القمعية واجهزة الدعاية والاعلام الموجهة لخدمة السلطة الحاكمة على حساب عامة الشعب.

٥. ان السياسات التي تتبعها السلطة الدكتاتورية التامة عن طريق تعديل الدستور او وقف العمل به وفقاً لمشيئة الحاكم لها انعكاس سلبي يتمثل بعدم التزام الشعب بالقوانين المالية طالما ان الحاكم قد خرق النصوص الدستورية وتجاوز على الحقوق والحريات المتعلقة بالشعب.

ثانياً: التوصيات

١. نوصي السلطة الحاكمة في العراق أن تعتمد معيار الكفاءة والشفافية في عملها من اجل أن تكسب ود الشعب العراقي تجاهها وعدم تحولها الى سلطة دكتاتورية مثلما حدث في المانيا أبان حكم هتلر، اذ وصل الى سدة الحكم بالطرق الديمقراطية ثم تحول الى دكتاتور.

٢. يجب على السلطة الحاكمة ان تتبع السياسات الديمقراطية التي نص عليها الدستور واستخدام موارد البلد من اجل المصلحة العامة، وعدم تسخير موارد البلد الى مصالحها الشخصية حتى لا تتحول الى سلطة دكتاتورية.

٣. نوصي الحكومة العراقية بتلبية متطلبات الشعب العراقي، وعدم التفرد بالقرار السياسي والابتعاد عن مظاهر استخدام السلطات الدكتاتورية، خصوصاً وان العراق فيه الكثير من الخيرات والموارد التي تمكنه من أن يكون على هرم الدول العربية من حيث الرفاهية والسعادة، عن طريق اتباع السياقات الدستورية.

الهوامش

(١) تولى هتلر رئاسة الحكومة الالمانية في كانون الثاني سنة ١٩٣٣ بالطرق الديمقراطية المشروعة، لكن ما حصل بعد ذلك تنكر هتلر لتلك السبل وحاربها ثم انقلب على النظام السياسي واصبح دكتاتوراً ينفرد بالسلطة ويصدر القرارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وفقاً لمشيئته دون الاكتراث للسلطات الاخرى الموجودة في الدولة. ينظر: د. حميد حنون خالد: الانظمة السياسية، العاتك لصناعة الكتاب القاهرة، بلا سنة نشر، ص٧.

(٢) د. عبدالحميد متولي: القانون الدستوري والانظمة السياسية، ج١، ط٣، بلا مكان للنشر، ١٩٦٣، ص ٥٢٢.

(٣) د. أسعد طارش عبد الرضا: النظم الديكتاتورية قراءة في المضامين النظرية، مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية ، المجلد ٣، العدد٦، السنة ٢٠١٦، ص٣٧.

(٤) د. يحيى الجمل: الانظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية. بيروت، ١٩٦٩، ص٢٣١.

(٥) د. حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص ١١.

(٦) د. فؤاد العطار: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤، ص٤٣٦.

(٧) د. حميد الساعدي: مبادئ القانون الدستوري ، دار الحكمة للطباعة ، الموصل، ١٩٩٠، ص ١٧٨.

(٨) عصام الدبس: النظم السياسية، (الدول الحكومات . الحقوق والحريات العامة)، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١٠، ص ١٦٠.

(٩) حسين علوان: اشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي ، ط١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٩، ص ١٤٥.

(١٠) د. عبدالحميد متولي: نظرات في انظمة الحكم في الدول النامية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٥، ص ٤٤٢.

(١١) عصام الدبس: مصدر سابق، ص ١٦٠.

(١٢) حسين عثمان محمد عثمان: النظم السياسية، منشورات الحلبي، بيروت، ٢٠٠٦، ص ٢٢.

(١٣) د. كمال الغالي: القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الاسكان العسكرية، دمشق، ١٩٨٧، ص ٦٩.

(١٤) د. منذر الشاوي: الانسان والقانون، ط١، الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد،٢٠١٥، ص١٣٤.

(١٥) د. احمد خلف حسين الدخيل: الممارسات العدالاتية في انفاذ القوانين المالية، ط١، مكتبة القانون المقارن، ٢٠٢٢، ص ٥٧.

(١٦) د. اسعد طارش عبدالرضا: مصدر سابق، ص ٣٨.

(١٧) سام سليمان دلة: القانون الدستوري والنظم السياسية، ط١، منشورات جامعة حلب، سوريا، ٢٠٠٢، ص ٢٤٦.

(١٨) د. احمد خلف حسين الدخيل: المشروعية في انفاذ القوانين المالية، ط١، دار المسلة، بغداد، ٢٠٢٢، ص٨٧.

(١٩) د. حميد حنون خالد: مصدر سابق، ص١٢.

(٢٠) نعمان احمد الخطيب: الوجيز في النظم السياسية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١١، ص٢١٩.

(٢١) عمر جمعة عمران: اشكالية البنية السياسية للنظم الجمهورية في المنطقة العربية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١١، ص٦٩.

(٢٢) عثمان الزيان، الكبت السياسي والثورات الشعبية العربية (دراسة سوسيو نفسية في بناءات وافرازات السلوك الثوري)، مجلة وجهة نظر، العدد ٤٩، السنة الرابعة عشرة، ٢٠١١، المغرب، ص٣.

المصادر

اولاً: الكتب

١) د. احمد خلف حسين الدخيل: المشروعية في انفاذ القوانين المالية، ط١، دار المسلة ، بغداد، ٢٠٢٢.

٢) د. احمد خلف حسين الدخيل: الممارسات العدالاتية في انفاذ القوانين المالية، ط١، مكتبة القانون المقارن، ٢٠٢٢.

٣) د. حسين عثمان محمد عثمان: النظم السياسية، منشورات الحلبي، بيروت، ٢٠٠٦.

٤) د. حسين علوان: اشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي، ط١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٩.

٥) د. حميد الساعدي: مبادئ القانون الدستوري، دار الحكمة للطباعة، الموصل، ١٩٩٠.

٦) د. حميد حنون خالد: الانظمة السياسية، العاتك لصناعة الكتاب . القاهرة، بلا سنة نشر.

٧) سام سليمان دلة: القانون الدستوري والنظم السياسية، ط١، منشورات جامعة حلب، سوريا، ٢٠٠٢.

٨) د. عبدالحميد متولي: القانون الدستوري والانظمة السياسية، ج١، ط٣، بلا مكان للنشر، ١٩٦٣.

٩) د. عبدالحميد متولي: نظرات في انظمة الحكم في الدول النامية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٥.

١٠) عصام الدبس: النظم السياسية، (الدول الحكومات . الحقوق والحريات العامة)، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١٠.

١١) فؤاد العطار: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤.

١٢) كمال الغالي: القانون الدستوري والنظم السياسية، مطبعة الاسكان العسكرية، دمشق، ١٩٨٧.

١٣) منذر الشاوي: الانسان والقانون، ط١، الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد،٢٠١٥.

١٤) نعمان احمد الخطيب: الوجيز في النظم السياسية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠١١
١٥) يحيى الجمل: الانظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية. بيروت، ١٩٦٩.

ثانياً: الرسائل والأطاريح

١) عمر جمعة عمران: اشكالية البنية السياسية للنظم الجمهورية في المنطقة العربية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١١.

ثالثاً: البحوث والمجلات

١) عثمان الزيان، الكبت السياسي والثورات الشعبية العربية (دراسة سوسيو نفسية في بناءات وافرازات السلوك الثوري)، مجلة وجهة نظر، العدد٤٩، السنة الرابعة عشرة،٢٠١١، المغرب.
٢) د. أسعد طارش عبد الرضا: النظم الديكتاتورية قراءة في المضامين النظرية، مجلة جامعة تكريت للعلوم السياسية، المجلد٣، العدد٦، السنة ٢٠١٦.